COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج
نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 3094.

TITLE: TAFSĪR AL-FĀẒ MUKHTAṢAR AL-MUZANĪ

AUTHOR: AL-AZHARĪ, MUḤAMMAD IBN AḤMAD

DATE: 15TH CENT

SPECIFICATIONS: FOLIOS 1a - 73b

SIZE:

BL CATALOGUING REFERENCE: OCACS 304

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

كتاب فيه تفسير
ما استغرب من مختصر المزني
من كلام الامام الشافعي
رضي الله عنه لابي
منصور الازهري
رحمه الله

قال الاسنوي في اول المهمات ابو منصور محمد بن احمد الازهري المعروف بالازهري الامام في اللغة
والهداية ... وكان فقيها ما لكنه غلب عليه علم اللغة وصنف فيها كتابه
التهذيب الذي جمع فيه ... وصنف ايضا في التفسير وشرح الفاظ مختصر المزني
وهو هذا الكتاب توفي في ربيع الاخر سنة ... وسبعين وثلاثمائة ذكر نقل الرافعي عنه

٤٢

من كتب السيد عبد الرحمن باذيب ... عفى عنه وعن والديه امين

BRITISH MUSEUM

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي ارشدنا بفضله، المنّان علينا بعدله الموضح لنا سبل الرشاد، الموفقنا للسداد، حمدًا يقتضي مزيد افضاله ويجزي كرم احسانه واياه اسال التوفيق للصواب انه خير موفق ومعين. قال الشيخ ابو منصور الازهري رحمه الله اما بعد فاني لما تدبرت بتوفيق الجوامع آيات التنزيل وما اودعه الله جل ذكره من البيان الذي لا يستغني عنه عبادُه ثم ما دَرستُه من سنن المصطفى عليه السلام المبينة لجمل تلك الجوامع ومن آثار صحابته رضي الله عنهم وآداب التابعين لهم باحسان ما ازددت به بصيرة فيما علمناه من الكتاب عطفت على النظر في المؤلفات التي صنفها علماء الامصار المسلمين من الحجازيين والعراقيين وغيرهم من الائمة المتقنين وذوي البصائر المميزين فدرستها واجدت حفظ من فوايدها فالفيت ابا عبد الله محمد بن ادريس الشافعي انار الله برهانه ولقاه رضوانه اثقبهم بصيرة وابرعهم بيانا واغزرهم علمًا وافصحهم لسانًا واجزلهم الفاظا واوسعهم خاطرا فسمعت مبسوط كتبه وامهات اصوله من بعض مشايخنا واقبلت على دراستها دهرا واستنبطت ما استودعته من علم اللغة على نحوها اذ كانت الفاظه رحمة الله عليه عربية محضة ومن عجمة المولدين مصونة وقدرت تفسير ما يستغرب منها فعلمت اني ان استقصيت ذلك لترجمته بطل فاعملت رايي في تفسير ما استغرب منها في المختصر الذي اختصره ابو ابراهيم اسماعيل بن يحيى المزني من جميعها وزادني رغبة فيما اردته حرص طايفة من المتفقهة على استفادته على اني لم اقصر بالذي جمعته المبتدي الريض دون المنتهي الذي خرجت فوائده واعانه ذكاؤه على تفهم [illegible] المنا من مفاتيح العربية بل جعلته لكل منهم بالمشتبه وبينته شرحا وافيا وبيانا شافيا والله المعين ولا حول ولا قوة الا بالله عليه اتوكل واليه انيب

ما جاء في ابواب الطهارة

ذكر الشافعي رحمه الله تعالى قول الله تبارك وتعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا وفسر الطهور على مقدار فهمه واحتاج من بعده الى زيادة شرح فيه

فالطهور جاء على مثال فعول وفعول في كلام العرب على ابنية مختلفة فمنها
فعول بمعنى ما يفعل به مثل طهور وغسول وفطور ووضوء فالطهور الماء
الذي يتطهر به والغسول الماء الذي يغتسل به ويغسل به الشيء والبرود
الماء الذي يتبرد به ومن هذا الباب الطهور من الماء ما يتطهر به
او يطهر به ثوب وغيره على انه طاهر في ذاته مطهر لغيره والطاهر
الذي طهر بنفسه وان لم يطهر غيره فالطهور لا يكون الا طاهرا مطهرا ولذلك
الوضوء هو الماء الذي يتوضأ به او يتوضأ به كالمتوضي وكذلك يقال
توضأت وضوءا حسنا اسم وضع موضع المصدر واما الوضوء بضم
الواو فانه لا يعرف ولا يستعمل في باب الوضوء الا انه وقد يقال وضؤ
الانسان يوضؤ وضاءة ووضوءا اذا حسن فهو وضيء ونذكر بعد
هذا اقسام الفعول ليستفيدها من اراد معرفتها فمنها فعول
بمعنى فاعل وهو المبالغة في الوصف من فاعل كالغفور في صفة الله جل اسمه
وهو الذي يغفر ذنوب عباده الذي سترها بعفوه والغافر لا يقتضي العود
لتجدد البدور كما يقتضيه الغفور ومن صفات الله تعالى على هذا الباب
الصفوح والعفو والشكور ويقال رجل صبور اذا كان ذا صبر
على ما يبتلى به من البلايا والصابر دون الصبور ولفظ المذكر والمؤنث
في هذا سوا ورجل صبور وامراة صبور نعرفها فهم وتجي فعول
بمعنى مفعول كقولهم بعير ركوب وناقة حلوب وربما ادخلت الهاء في هذا الباب
وقد يجي فعول اسما لا صفة كالذنوب وهو النصيب او الدلو الكبيرة
قال الله تعالى فان للذين ظلموا ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم اي نصيبا من
العذاب ويجي فعول مصدرا وهو قليل من ذلك قولهم قبلته قبولا واولعت به
ولوعا واوزعت به وزوعا وحكى بعضهم عن يونس النحوي مضت
على الامر مضيا وهو نادر فصل قال الشافعي
رحمه الله وما عدا ذلك من ماء ورد او شجر ماء ما جاوز ذلك والعرب
تستغني بما عدا او ما خلا فتنصب بهما فاذا اخرجوا منه ما خفضوا ونصبوا كذلك
جاء القوم عدا زيد وعدا زيدا وخلا زيد وخلا زيدا كلا ذلك جائز
ويقال قد عداك هذا الامر يعدوك اي جاوزك ومنه

الاعتماد وهي وزن الحنة والقدرة قال الشافعي رحمه الله في المبسوط

فان نحروا جزورا فسقط فيه كرشه وامعاؤه ماء لم يكن طهورا معنى افسط

أي اعتصرنا الكرش وصفاه ويسمى ذلك الماء الفظ لغلظه والعرب اذا اعوزها

الماء لسقاهم في الفلوات البعيدة التي لا ماء بها نحروا جزورا واعتصروا ماء كرشه

فشربوه وبلغوا به وقيل للماء الكرش فظ. وقد فظظت يا رجل تفظ

قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب

الاهاب — وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

ايما اهاب دبغ فقد طهر وكل جلد عند العرب اهاب وجمعه اهب واهب

وقد جعلت العرب جلد الانسان اهابا قال — عنترة

فشككت بالرمح الاصم اهابه ليس الكريم على القنا بمحرم

اراد رجلا لقيه في الحرب فانتظم جلدته بسنان رمحه ويروى ثيابه وهو

البدن وقيل قلبه — الانية

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الذي يشرب في انية الفضة انما

يجرجر في بطنه نار جهنم انية الفضة جمع اناء مثل كساء واكسية ومعنى

قوله يجرجر في بطنه نار جهنم اي يلقي في بطنه نار جهنم بنصب النار بالفعل

بقوله يجرجر وهذا مثل قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون

في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا نصب نارا بقوله ياكلون يقال جرجر فلان الماء

في بطنه جرجرة اذا جرعه جرعا متتابعا يسمع له صوت والجرجرة حكاية ذلك

الصوت يقال جرجر الفحل في هديره اذا ردده في شقشقته حتى يعلي هديره

جرجرة ويقال للحلاقيم الجراجر من هذا ومنه قول — النابغة

لهاميم يستهلونها بالجراجر اي يبتلعونها بحناجرهم والمضبب بالفضة من

الاقداح التي قد اصابه صدع اي شق وسوي له كتيفة عريضة من الفضة

واقيم القدح بها والكتيفة الضبة يقال لها الضبة وجمعها الضباب وقد ضبب فلان

قدحه بضبته اذا امسكه بها ومن هذا قيل للحليم النمل قيل اشتاقه وتعلقه

عن الاعصر الذي في جوفه منه وجمعه ضباب قال — الشاعر

ريطف لكي لكانت ضبابه رطوب الموالي يوم عيد تغدف اراد بالقال الحقد

الذي يحرشهم من الاضغان وضبابه ما اكمن ... قبل اشتياقه

باب الوكف

باب السواك قال الشافعي رضي الله عنه واحب
السواك عند كل حال تغير فيها الفم للاستيقاظ من النوم والازم وفسر
الاستيقاظ لانه بدل من قوله ثم قال للاستيقاظ اي عند الاستيقاظ من النوم
واما الازم وهو الامساك عن الطعام والشراب ومنه قيل للحمية ازم وهي
الامساك عن الطعام والشراب ومن هذا قيل لسنة الجدب والمجاعة ازمة
وقال ابو عبيد أزم علينا الدهر اي اشتد انه وقيل بطؤه وخيره
وازم الدابة على اللجام اذا امسكته باسنانها كانه تعضه ودابة ازوم
تعض على لجامها باسنانها

باب النية

النية اصلها ماخوذ من قولك نويت بلد كذا اي عزمت بقلبي قصده ويقال
للموضع الذي تقصده نية بتشديد الياء ونية بتخفيفها ولذلك يقول
العرب الطية والطية العزم والموضع قال [illegible] من الاعراب وانتويت موضع
كذا اي قصدته للنجعة ايضا يقال للبلد المنوي نوى ايضا والنوى
الفراق ويقال نواك الله اي حفظك الله كان المعنى قصدك الله تعالى بحفظ
اياك فالنية عزم القلب على عمل من الاعمال فرض او غيره قوله
يغرف غرفة لوجهه وانفه والغرفة ان يغرف الماء بملء مجموع الاصابع من
واحدة هذا بفتح الغين واما الغرفة بالضم فانها الغرفة بالكف ومثله
خطوت خطوة واحدة والخطوة ما بين القدمين وقول الله عز وجل
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى قوله وارجلكم الى الكعبين والمرافق
واحدها مرفق ويقال مرفق لغتان قال واخبرني المنذري رحمه الله
عن ابي الهيثم انه قال المرفق ما جاوز ابرة الذراع التي من عندها تدرع
الذراع وهو المكان الذي يرتفق عليه المتكئ اذا القم راحته راسه والنجم
ثني ذراعه واتكى عليه وهو الحد الذي ينتهي اليه في غسل اليد والكعبان
هما العظمان الناتئان في منتهى الساق مع القدم وهما ناتئان عن
يمنة القدم ويسرتها واما قوما الكعب اذا كان اللحم قد غطى نشز الكعب
وهذا قول الاصمعي وقول الس[illegible] معنى قوله الى المرافق
والى الكعبين فقد اخبرني المنذري عن احمد بن يحيى انه قال الى ههنا
بمعنى مع واحتج بقوله تعالى ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم اي مع اموالكم

وبقوله من انصاري الي الله اي مع الله وقال الزجاج الي في هذا الموضع
بمعني مع غير متجه لانا ناخذ يدا لانه لو كان بمعني الاية اغسلوا ايديكم مع المرافق
لانه محدود لم يكن المرافق واليد وكانت اليد كلها يجب ان يغسل من اطراف الاصابع
الي الابط لانها كلها يد ولكنه لما قال الي المرافق امر بالغسل من حد المرفق
الي اطراف الاصابع كانه لما ذكر اليد كلها اراد ان يحد ما يغسل مما لا يغسل
فجعل حد المغسول المرافق وما وراء ذلك عنده اصل في حد المرفق والمرافق
منقطعة مما لا يغسل من اليد وداخلة ما يغسل وهذا انما يقول الرجل قطع فلان
اصابع فلان من الخنصر الي المسبحة فقد علمنا انه اخرج المسبحة مما لا يقطع
واوضح بها قطع فان قال قائل ان المرافق والكعبين غير داخلة في الغسل
لان الي نهاية واحتج بقول الله تعالى ثم اتموا الصيام الي الليل والليل غير داخل
في الصيام فكذلك المرافق والكعبان غير داخلة في الغسل قيل له فرق ما بينهما ما
قدمت ذكره وهو ان المرفق من اليد وداخل في المحدود والمحدود الايدي
والليل غير داخل في محدود النهار لان الليل غير النهار فحصل من هذا المعني
ولو ان رجلا قال وهبت لك هذه الشجرة واشار اليها والي اقصاها فالشجرة
اجمع للرجل ذلك كله في الهبة لدخوله في محدود الشجرة قال الازهري
وهذا الذي قاله الزجاج صحيح وهو قول محمد بن يزيد المبرد قال الشافعي رحمه الله
من الناس الرعثان هما الوصفان اللذان يجري السفر عنهما في معاسم الرأس بوال بنزع
الرجل نزعا حتى انزاع با قال الاستطابة
والاستطابة الاستنجاء بالحجارة او بالماء يقال للرجل اذا بال او نحوه ثم مسح
ثلاثة احجار او بدر قد استطاب فهو مستطيب والماء فهي مطيبة قال
الاعشي يا رخما قاظ على مطلوب يعجل كف الخارئ المطيب ، يهجو رجلا سبه رخم
الذكر بريرق في السماء فاذا راي انسانا يتغوط ينظر قيامه من غايطه ثم نزل
الي الغايط فاكله وقوله قاظ على مطلوب اي اقام بها القيظ وهو حمر الصيف والمطلوب
الموضع قال واذكر الاباي عن شمر انه قال الاستنجاء بالحجر ماخوذ
من نجوت الشجرة واكيتها واستنجيتها اذا قطعتها كانه يقطع الاذى عنه بالماء او بالحجر
يتمسح به قال ويقال استنجيت العقب اذا خلصته من اللحم ونقيته منه وانشد
ابن الاعرابي فتبادرت لعاملة الجازي بسجو الوردة قال تبادرت رفعت

مردها

موخرها يعني امراة نيترت/ انا م ابادها باتاها فتبانخ الرفق لها اي
لطانه واشرف حادكه والبري ان يتابع العنب وسيتقدم القدر و/الانزح الذي
في ظهر مطايتن قال — الفاو/الابري الذي خرج صدره ودخل ظهره ٥
وحبل القسي والاستنجا ماخوذ من النجوة وهو ما يرتفع من الارض قال —
وكان الرجل اذا اراد قضا حاجة تستر بنجوة ثم قالوا ذهب ليستنجي وينجو ونجوا
قال — واستنجا اذا مسح او غسل النجو عنه وقول الشافعي هذا من قوله
وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الروث والرمة في الاستنجا الرمة
العظام البالية سميت رمة ورميما لان الابل ترمها اي تاكلها وجمع الرمة رمم
وقيل سميت رمة لانها ترم اي تبلى اذا قدمت اما الرم بفتحها فهو مخ العظام يقال
ارم العظم فهو مرم اذا صار فيه رم اي مخ لسمنه اي جاوزك وعدى في الحجر
ماخوذ من الحجر عندهم يقدي اي دعي عادة اي مجازا ان الحجر الى المشي
الذي لا حرب به وفي حديث اذا استجمرت فاوتر واذا استنثرت فانثر ٥
معنى الاستجمار الاستنجا بالحجارة وهو ماخوذ من الجمار وهي الحجارة وقوله
فاوتر اي تمسح بالوتر منها ثلاث او خمس وقوله اذا استنثرت فانثر اي اذا ادخلت الما
في انفك فاخرج منه ما تيسر واجتمع من المخاط وهو مثل الشافعي وغيره من
الفقها فالجواب فيه ان المزني نقل هذا اللفظ عن كتاب الشافعي على المعنى لا على اللفظ
به الشافعي ولفظه ما اخبرنا به عبد الملك بن محمد الربيع عن الشافعي رحمه الله تعالى
انه قال ولا يستنجي بعظم ذكي لحرمته فانه وان كان غير نجس فليس بنظيف وانما
الطهارة بنظيف كما هي فاما الجلد المدبوغ فنظيف طاهر ولا باس ان يستنجى به
وهذا كله لفظ الشافعي رحمه الله فظن المزني ان معنى النظيف والطاهر واحد
فاذكر معنى التنظيف بلفظ الطاهر وليسا عند الشافعي ولا عند اهل اللغة سوا
الا ترى ان الشافعي جعل العظم والجلد اذا كانا من ذكية او دابغة غير كرهه
لحوم الحيوان وعظامها من الاطعمة السهلة والاشيا الكريهة الطعم والرائحة
فهذه الاشيا وان كانت طاهرة فانها ليست بنظيفة الا ترى ان الانسان اذا اكل
مرقة دسمة سهلة خبثت نفسه حتى يغسل يديه وفمه مما يظهرها من اشنان او تراب
او غسل طيب فاراد الشافعي ان العظم وان كان طاهرا فانه كان في الاصل
لهما فاذهانا غير نظيف في نفسه ولا منظف لغيره ولا يجوز الاستنجا به لانه كان

وتجالك لم [illegible] عبد الملك [illegible] في زمان [illegible]